

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٩٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٩٧

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر


المادة الأولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لأفتقد أحد شروط استمرار قيد أسمه بالسجل المذكور:

الشركة	الرقم القومي	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
كونكت للوساطة التأمينية	٢٨٣١١٥٠٢٠٠٧٦٩	٣٩٣٩٤	سمر سمير محمد نجيب سالم	١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد مران



٤٦٠٧٦

